

تاج العروس من جواهر القاموس

والصَّيْرُ بالفتح : القَطْعُ يُقال : صارَهُ يُصَيِّرُهُ : لغة في صارَهُ يَصُورُهُ أي قَطَعَهُ وكذلك أمالَه . وقال أبو الهيثم : الصَّيْرُ رُجُوعُ المُنْتَجِعِينَ إلى مَحاضِرِهِمْ يُقال : أين الصَّائِرَةُ ؟ أي أين الحاضِرَةُ ويُقال : جَمَعَتْهُمُ صائِرَةٌ القَيْظُ . والصَّيْرَةُ بهاءٍ : ع باليَمَنِ في جَبَلِ ذُبْحَانَ . والصَّيْرُ ككَيْسٍ : الجَمَاعَةُ نُقله الصَّاغانيُّ وقال طُفَيْلُ الغَنَوِيِّ :
أُمْسَى مُقِيمًا بذي العَوَّاءِ صَيَّرُهُ ... بالبيئِ غادَرَهُ الأَحْيَاءُ
وابتَكَرُوا قال أبو عمرو : الصَّيْرُ : القَيْرُ يُقال : هذا صَيَّرُ فُلانٍ أي قَبِرَهُ وقال عُرْوَةُ بنُ الوَرْدِ .
أحاديثُ تَبْقَى والفتى غيرُ خالدٍ ... إذا هو أمْسَى هامةً فوقَ صَيَّرِ
والصَّيْرُ كديارٍ : صَوْتُ الصَّنَجِ قال الشاعر :
كأنَّ تَرَاطُنَ الهَاجاتِ فيها ... قُبَيْلَ الصُّبْحِ رَنَاتُ الصَّيَارِ يُريد
رَنِينَ الصَّنَجِ بأَوْتارِهِ وقد تقدّم تَخَطُّهُ المصنّفُ الجوهريُّ في صير .
وتَصَيَّرَ فلانٌ أباهُ إذا نَزَعَ إليه في الشَّيْءِ . ومما يستدرك عليه :
المَصِيرَةُ : الصَّيْرُ والصَّيْرُ . ويُقال للمَنْزِلِ الطَّيِّبِ : مَصِيرُ
ومِرْبٌ ومَعْمَرٌ ومَحْضَرٌ . ويُقال : أينَ مَصِيرُكُمْ أي منزلُكُمْ . ومَصِيرُ
الأمْرِ : عاقِبَتُهُ . وتقولُ للرَّجُلِ : ما صَنَعْتَ في حاجَتِكَ فيقولُ : أنا على
صيرِ قَضائِها وصُمَماتِ قَضائِها أي على شَرَفٍ من قَضائِها قال زُهَيْرٌ :
وقدْ كُنْتُ مِنْ سَلَامَى سِنِينَ ثَمَانِيَا ... على صيرِ أمرِ يَمَرُّ وما يَحْلُو
والصَّائِرَةُ : المَطَرُ . والصَّائِرُ : المُلَوِّى أَعْناقِ الرِّجَالِ . والصَّيْرُ :
الإمالةُ . وقال ابنُ شُمَيْلٍ : الصَّيْرَةُ بالتَّشْدِيدِ : على رأسِ القارَةِ مثل
الأمرةِ غيرَ أنها طَوِيَّتْ طَيِّبًا والأمرةُ أَطْوَلُ منها وأَعْظَمُ وهما
مَطْوِيَّتَانِ جميعًا فالأمرةُ مُصَعَّلَاكَةٌ طَوِيلَةٌ والصَّيْرَةُ مُسْتَدِيرَةٌ
عَرِيضَةٌ ذاتُ أَرْكَانٍ وربُّها حُفِرَتْ فَوُجِدَ فيها الذَّهَبُ والفضَّةُ وهي من
صَنْعَةِ عادٍ وإِرمَ . وصارَ وَجْهَهُ يَصِيرُهُ : أَقْبَلَ بِهِ . وَعَيْنُ الصَّيْرِ
بالكسرِ : مَوْضِعُ بِمِصْرَ . وصائِرُ : وادٍ نَجْدِيٌّ . ومحمَّدُ بنُ المُسْلِمِ بنِ عليٍّ
الصَّائِرِيُّ كَتَبَ عَنْهُ هِدْيَةٌ □ الشَّيرازِيُّ .
فصل الضاد المعجمة مع الراءِ .

ضَبْرَ الفَرَسِ وكذلك المُقَيِّدُ في عَدْوِهِ يَضْبِرُ بالكسْرِ ضَبْرًا بالفتح
 وضَبْرًا ناءً محرَّكةً إذا عَدَا وفي المحكم : جَمَعَ قَوَائِمَهُ وَوَثَبَ . وقال
 الأصمعيُّ : إذا وَثَبَ الفَرَسُ فَوَقَعَ مَجْمُوعَةً يَدَاهُ فذلك الضَّبْرُ قال
 العَجَّاجُ يَمْدَحُ عُمَرَ بنَ عُبَيْدِ بْنِ ابْنِ مَعْمَرِ القُرَشِيِّ : لَقَدِ سَمَا ابْنُ
 مَعْمَرٍ حِينَ اعْتَمَرَ مَغْزِيَّ بَعِيدًا مِنْ بَعِيدٍ وضَبْرُ يقول : ارْتَفَعَ قَدْرُهُ
 حِينَ غَزَا مَوْضِعًا مِنَ الشَّامِ وَجَمَعَ لَذَلِكَ جَيْشًا . وفي حديثِ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ :
 الضَّبْرُ ضَبْرُ البِلَاقَاءِ : فَرَسٌ سَعْدٌ وَكَانَ أَبُو مِحْجَنٍ قَدْ حَيَسَهُ سَعْدٌ فِي
 شُرْبِ الخَمْرِ وَهُمْ فِي قِتَالِ الفُرْسِ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ القَادِسيَّةِ رَأَى أَبُو مِحْجَنٍ
 الثَّقَفيَّ مِنْ الفرسِ قُوَّةً فَقَالَ لِمَرْأَةٍ سَعْدٍ : أَطْلَقِيَنِي وَلِكِ ابْنِ عِلَافٍ أَنْ
 أَرْجِعَ حَتَّى أَضَعَ رِجْلِي فِي القَيْدِ فَحَلَّتَهُ فَرَكِبَ فَرَسًا لِسَعْدٍ يُقَالُ لَهَا :
 البِلَاقَاءُ فَجَعَلَ لَا يَحْمِلُ عَلَى نَاحِيَةِ مِنَ العَدُوِّ إِلَّا هَزَمَهُمْ ثُمَّ رَجَعَ حَتَّى
 وَضَعَ رِجْلَهُ فِي القَيْدِ وَوَفَى لَهَا بِذِمَّتِهِ . فَلَمَّا رَجَعَ أَخْبَرَتْهُ بِمَا كَانَ
 مِنْ أَمْرِهِ فَحَلَّتْ سَبِيلَهُ . وضَبْرُ الكُتُبِ يَضْبِرُهَا ضَبْرًا بِالْفَتْحِ : جَعَلَهَا
 إِضْبَارًا أَي حُزْمَةً كَمَا سَأَتِي . ضَبْرُ الصَّخْرِ يَضْبِرُهُ ضَبْرًا : نَضَّدَهُ قَالَ
 الرَّاجِزُ يَصِفُ نَاقَةً : تَرَى شُؤْنَ رَأْسِهَا العَوَارِدَا مَضْبُورَةً إِلَى شَيْءٍ
 حَدَائِدًا ضَبْرًا بِرَاطِيلَ إِلَى جَلَامِدَا هَكَذَا أَنشَدَهُ الجَوْهَرِيُّ قَالَ الصَّاعِقِيُّ :
 وَالصَّوَابُ يَصِفُ جَمَلًا وَهَذَا مَوْضِعُ المَثَلِ اسْتَنْزَوْقَ الجَمَلُ والرَّجَزُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ
 الفَقْعُوسِيِّ وَالرَّوَايَةُ شُؤْنَ رَأْسِهِ